رابط المادة على منصة باحث

الأضحية والعقيقة - نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

# 22611 - حكم العقيقة وأحكامها - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

---

عن العقيقة وعن احكامها وعن مشروعيتها وعن من جاء له خمسة من الولد ولم يذبح عنهم اي شيء جزاه العقيدة هي الذبيحة واذا في حق الوالد حق والد الطفل سنة مؤكدة - 00:00:00

الواجبة بل سنة مؤكدة عن الطفل الذكر وعن انثى واحدة اولا والسنة ان تكون متكافئتين متقاربتين والصفة وان تكون والسنة تذبح يوم السابع. هذا هو الافظل وان تأخرت فلا حرج - 00:00:26

يقول النبي صلى الله عليه وسلم كل غلام تذبح عنه يوم السنة وان يحلق رأسه وان يسمى هذا هو السنة والسنة فيها ان يأكل ما شاء منها اطعم ما شاء - 00:01:04

او يوزعها كلها على فقراء ومساكين والاقارب الجيران او يفزع بعضا الا وهو فيها واسع بحمد الله ان لها وقسمها الجيران والاقارب والفقراء وان دعا اليها الجراب والاقارب بعض الفقراء فلا بأس - 00:01:35

وان وزع بعضا عليه من شاء من اخوانه والحمد لله. نعم - 00:02:00